

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٩٤١ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ١٠/١١/٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٥٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تلقى حالى لشركة حلوان لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن (٢٠ شارع عبد العال حلمى المتفرع من شارع المديرية القديمة بجوار البنك التجارى - دمياط) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتاثير فى السجل التجارى المختص بذلك.

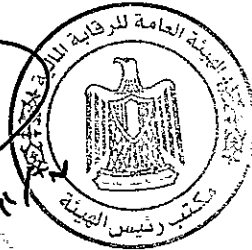
ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أحمد عبد الله

رئيس الهيئة

شريف سامي



٤٦٠٧٦